

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢١

صدر بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي للجمعيات التعاونية الاستهلاكية؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة بور سعيد والمنتهية برقم (١٣٩٨) في ١٢/٦/٢٠٢٠) والمتضمنة موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي رقم (٤٩٢) في ٢٠٢٠/٨/١٠؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي (قطاع التجارة الداخلية) المؤرخة ٢٠٢١/٣/٢١؛

قرار :

مادة أولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزليه للعاملين بشركة قناة السويس للحاويات ببور سعيد.

مادة ثانية - على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي.

مادة ثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية متابعة إجراءات التصفية.

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالواقع المصري، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصيلحي